

قرار وزير التجارة والصناعة رقم (٤٠) لسنة ٢٠٢٠
بتعديل بعض أحكام قرار وزير البلدية والبيئة رقم (٣٥١) لسنة ٢٠١٨
بتنظيم بيع وتوزيع المواصفات القياسية واللوائح الفنية والمطبوعات
والنشرات المتعلقة بها

وزير التجارة والصناعة،

بعد الاطلاع على القانون رقم (٤) لسنة ١٩٩٠ بشأن نظام المواصفات
والمقاييس ، المعدل بالقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٢ ،
وعلى القرار الأميري رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٦ بشأن قرارات مجلس الوزراء
التي ترفع للأمير للتصديق عليها وإصدارها ،
وعلى القرار الأميري رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٤ بإنشاء الهيئة العامة القطرية
للمواصفات والتقييس ، المعدل بالقرار رقم (٦) لسنة ٢٠٢٠ ،
وعلى قرار وزير البلدية والبيئة رقم (٣٥١) لسنة ٢٠١٨ بتنظيم بيع
وتوزيع المواصفات القياسية واللوائح الفنية والمطبوعات والنشرات المتعلقة
بها ،
وعلى اعتماد مجلس الوزراء لمشروع هذا القرار في اجتماعه العادي (٢٧)
لعام ٢٠١٩ المنعقد بتاريخ ١١/٩/٢٠١٩ ،
وعلى اقتراح رئيس الهيئة العامة القطرية للمواصفات والتقييس ،
قرر ما يلي:

مادة (١)

يُستبدل بنص المادة (٤) من قرار وزير البلدية والبيئة رقم (٣٥١) لسنة
٢٠١٨ المشار إليه ، النص التالي :

مادة (٤) :

"يجوز بموافقة رئيس الهيئة العامة القطرية للمواصفات والتقييس ، بناءً على عرض مدير إدارة المواصفات والمقاييس ، تزويد الوزارات والأجهزة الحكومية الأخرى والأجهزة العربية والأجنبية والدولية العاملة في مجال المواصفات والتقييس ، بنسخ مجانية من المواصفات القياسية واللوائح الفنية القطرية والمطبوعات والنشرات المتعلقة بهما."

مادة (٢)

يستبدل سعر كود المجموعة (Q) المبين بالجدول رقم (١) المرفق بقرار وزير البلدية والبيئة رقم (٣٥١) لسنة ٢٠١٨ المشار إليه ، السعر التالي:

السعر بالريال	عدد الصفحات	كود المجموعة
١٩٩,١٠	٣٣ - ٣٥	Q

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار. ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

علي بن أحمد الكواري
وزير التجارة والصناعة

صدر بتاريخ : ١٠ / ١٠ / ١٤٤١ هـ

الموافق : ٢ / ٦ / ٢٠٢٠ م